

حكم شراء الذهب بالتقسيط - رمضان 1431

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. نقول نحن كوفيون في صياغة الذهب. نشتري الذهب بالتقسيط. فما حكم هذه العملية شراء الذهب النبي عليه الصلاة والسلام يقول ان ذهبوا الذهب والفضة والبيضة من يدا بيده مثلا - [00:00:00](#)

كما تقدم ان هذه النجوم وهذه العمولات تخدم قائم بنفسه مستقيم يعني الذهب والفضة. وعلتها علة الذهب والفضة. ولا نقول هي قائمة مقام الذهب فإذا اشتريت ذهبا فعليك ان تسلم المال حاله. ولا يجوز لك ان تشتريه مقططا - [00:00:20](#)

اذا اردت ان تدفعه مبسطة فيكون بغير المال. تشتري مثلا ذهب بشيء يارا ذهب مثلا بعوض تجارة طعام ونحو ذلك مما لا يتفق معه في علة في علة هذا هو والا فيجب عليك يجب عليك كما تقدم يكون بتشريفه مباشرة وهذا هو الاثر - [00:00:50](#)

بتسلیم محتواه. لا يقرأ تسلیم الصحيح تسلیم محتوى المال. الناس يحتاجون الى مثل هذا اليوم اذا كانوا الناس لا يحملون المال [00:01:20](#) يحملون طاقاتهم. فالمضاقات بطاقة الصرف الفوري الصحيح كما تقدم ان حكم الحكم المقبول - [00:01:40](#) وكذلك تقدم الشیک المصدق. فهذا يكون مقام القبر. ولا يجوز التقسيط في بيع الذهب والفضة. نعم - [00:01:40](#)